# قرار رئيس جمهورية مصر العربية

## رقم ٥٠٠ لسنة ١٩٨٣

بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل الموقع فى القاهرة بتاريخ ٨/١٧ ، ١٩٨٣/٨/١٨ بمبلغ ١٥ مليون دولار أمريكى بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الخاص بتعديل اتفاقية بيع السلع الزراعية الموقعة بتاريخ ١٩٧٩/٣/٢٠ وفقا لأحكام الباب الثالث من القانون الأمريكى رقم ٤٨٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

( مادة وحيدة )

ووفق على الكتاب المتبادل الموقع فى القاهرة بتاريخ ٨/١٧ ، ١٩٨٣/٨/١٨ بمبلغ ١٥ مليون دولار أمريكى بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الامريكية الخاص بتعديل اتفاقية بيع السلع الزراعية الموقعة بتاريخ ١٩٧٩/٣/٢٠ ، وفقا لأحكام الباب الثالث من القانون الأمريكى رقم ٤٨٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ع

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ صفر سنة ١٤٠٤ ( ٢٦ نوفمبر سنة ١٩٨٣ )

حسنى مبارك

القاهرة ١٧ أغسطس ١٩٨٣

أصحاب السعادة

أتشرف بالإشارة إلى اتفاقية بيع السلع الزراعية الموقعة بواسطة ممثلى حكومتينا فى القاهرة فى ٢٠ مارس ١٩٧٩ والمعدلة ، وأقترح أن تعدل الاتفاقية كما يلى :

(ا) فى الجزء الثانى ــ أحكام خاصة ــ إجراء التعديلات التالية :

١ ــ فى البند ١ قائمة السلع ، إدخال الآتى تحت العواميد المناسبة "القمح/ دقيق القمح ( على أساس المعادل من الغلة ) ، ١٩٨٣ ، ٩٦,٠٠٠ دولار ــ,١٥ " وفى السطر المعنون "المجموع" حذف ٣٨٥,٠٠٠ دولار ــ,٦٠ " وإحلال ٤٨١,٠٠٠ دولار ــ,٧٥ " .

٢ ــ تحت البند٣ قائمة تسويق المعتادة تحت عناوين العمود المناسب، إدخال سطر جديد "القمح/دقيق القمح (على أساس المعادل من الغلة)١٩٨٣، ٣,٠٠٠,٠٠٠ " .

٣ ــ تحت البند ٤ ــ قيود التصدير ــ حذف محتوى الفقرة الفرعية (ا) واحلال الآتى :

إن فترة قيود التصدير ستكون السنوات المالية الأمريكية ١٩٧٩ ، ١٩٨٠ ، ١٩٨١ ، ١٩٨٢ ، ١٩٨٣ . وأى سنة مالية لاحقة يتم فيها استيراد أو استخدام السلع الممولة فى ظل هذه الاتفاقية .

٤ ــ تحت البند ٥ ــ إجراءات المساعدة الذاتية ــ حذف إجراءات المساعدة الذاتية القائمة فى مجموعها وإحلال الآتى :

(ا) توافق الحكومة المصرية على القيام بإجراءات المساعدة الذاتية لتحسين إنتاج وتخزين وتوزيع السلع الزراعية . ويتم تنفيذ إجراءات المساعدة الذاتية التالية للمساهمة مباشرة فى تقدم التنمية فى المناطق الريفية الفقيرة وتمكين الفقراء من المساهمة الفعالة فى زيادة الإنتاج الزراعى عن طريق المزارع الصغيرة .

(ب) توافق الحكومة المصرية على القيام بالأنشطة التالية وعلى توفير الموارد المالية والفنية والإدارية اللازمة لتنفيذها .

١ — السياسة الزراعية والتخطيط :

(ا) الاستمرار فى مراجعة سياسات الأسعار للمدخلات الزراعية . وتكون هذه المراجعة أساسا لتطبيق نظام مقنن لتخصيص واستخدام المدخلات .

(ب) الاستمرار فى مراجعة الدعم على أسعار المستهلك للسلع الغذائية . وتكون هذه المراجعة أساسا لتطبيق سياسة دعم تهدف بالدرجة الأولى حماية أصحاب الدخول الأقل انخفاضا .

(ج) زيادة الحوافز للإنتاج المحلى للمحاصيل الغذائية وستستمر الحكومة المصرية فى الاتجاه إلى ترشيد أسعار المدخلات وأسعار الاستهلاك مستهدفة من ذلك التوصل إلى تطبيق أسعار تتيح حوافز مناسبة للمنتجين ويتضمن هذا الإجراء استمرار شراء القمح من المزارعين بواسطة الحكومة المصرية على أساس اختيارى . وسوف تستمر الحكومة المصرية فى تحليلها خلال السنة المالية ١٩٨٣ لتقدير الحاجة إلى بدء برنامج مماثل للذرة . وسوف يتم تحديد أسعار الشراء بهدف تخفيض الفروق بين أسعار القمح المحلية والعالمية . وعند تقدير الاحتياجات فإن الحكومة المصرية سوف تمنح أولوية شراء للاستخدام الكامل للمحاصيل المنتجة محليا وسوف يتم توزيع الواردات الغذائية بأسلوب يقلل عدم إيجاد الحوافز للإنتاج المحلى إلى أقصى درجة .

٢ — البحث الزراعى والتوسع :

الاستمرار فى دراسة تنظيم وإدارة البحوث الزراعية حيث إنها ترتبط بزيادة الإنتاج عن طريق عملية التوسع ودعم جهود الأبحاث الزراعية المصرية كما هو موضح فى مذكرة التفاهم الموقعة فى نوفمبر ١٩٧٩ . ويتم فى خلال ذلك :

(ا) تحديد العوائق أمام الإدارة الفعالة لنظام أبحاث الزراعة والتوسع والنشر .

(ب) تطوير الإجراءات التى توفر الخدمات الضرورية وتخلق الحوافز وتوضح نتائج الأبحاث بكفاءة للمزارعين الأفراد .

(ج) تحديد التكنولوجيا الجديدة الملائمة لمصر والمتاحة عالميا حتى يمكن للمزارعين المصريين نقلها واستخدامها .

(د) تقييم نتائج مشروعات الأبحاث الزراعية المصرية السابقة ونشر تلك التى تساعد على زيادة إنتاجية المزارع الصغيرة .

(هـ) تحديد الأولويات فى تمويل أنشطة مشروعات الأبحاث التطبيقية .

٣ — حفظ المياه وإدارة استخدامها فى المزارع :

الاستمرار فى تقييم الاحتمالات الهيكلية والتنظيمية لتطوير حفظ المياه ، وإدارة استخدامها فى المزارع ، مثال تحديد سعر المياه ، بحيث يكون للمياه قيمة مدخلية .

٤ — استثمار الأراضى وتشغيلها وصيانتها :

الاستمرار فى تقييم مستويات الاستثمار فى قطاع الزراعة مع التركيز على أهداف مستوى الاستثمار لتحسين الأراضى الزراعية المزروعة حاليا بما فى ذلك الأراضى التى سبق استصلاحها إلى جانب مشروعات لتطوير الأراضى المستصلحة حديثا .

٥ — استمرار مباحثات لتشجيع الاستثمارات الامريكية الخاصة فى القطاع الزراعى المصرى فى إطار معاهدة الاستثمار الثنائية الموقعة بواسطة الحكومتين فى ٢٩ سبتمبر ١٩٨٢

(ب) فى الملحق (ب) ، برنامج الغذاء من أجل التنمية ، إجراء التعديلات التالية :

١ — تحت البند (٦)، التقييم والعلامات والمراجعة ، فقرة (أ) رقم ٢ تعبير "الرابع" إلى "الخامس" ( أنظر التعديل المؤرخ ٣٠ يونيه ١٩٨٠ ) .

٢ ــ تحت البند (٦) فقرة (أ) ، رقم (٣) حذف" سوف تستكمل السنة الرابعة فى فبراير١٩٨٣و"إحلال"سوف تستكمل السنة الخامسة فى١مايو١٩٨٤"
(أنظر التعديل المؤرخ ٣٠ يونيه ١٩٨٠) .

كل الشروط والأحكام الأخرى لاتفاقية الباب الثالث المؤرخة ٢٠ مارس ١٩٧٩ والمعدلة تظل كما هى .

إذا كان ماتقدم مقبولا لدى حكومتكم فإنى أقترح أن هذه المذكرة وردكم بالموافقة يشكلان اتفاقا بين حكومتينا يصبح نافذ المفعول من تاريخ مذكرتكم بالرد .

تقبلوا ياأصحاب السعادة تأكيد عظيم احترامى ،

هنرى برنخت
القائم بالأعمال

القاهرة ١٨ أغسطس ١٩٨٣

صاحب السعادة الفريد آثرتون

سفير الولايات المتحدة الأمريكية

أتشرف بأن أشير عن تلقى مذكرتكم المؤرخة ١٧ أغسطس ١٩٨٣ والتى جاء فيها مايلى :

أتشرف بالإشارة إلى اتفاقية بيع السلع الزراعية الموقعة بواسطة ممثلى حكومتنا فى القاهرة فى ٢٠ مارس ١٩٧٩ والمعدلة ، وأقترح أن تعدل الاتفاقية كما يلى :

( ا ) فى الجزء الثانى ـ أحكام خاصة ـ إجراء التعديلات التالية :

١ ـ فى البند ١ ، قائمة السلع ، إدخال الآتى تحت العواميد المناسبة " القمح/دقيق القمح (على أساس المعادل من الغلة)، ١٩٨٣، ٩٦,٠٠٠ دولار ـ ١٥, " وفى السطر المعنون" المجموع "حذف " ٣٨٥,٠٠٠ دولار ـ ٦٠, " وإحلال "٤٨١,٠٠٠ دولار ـ ٧٥, "

٢ ـ تحت البند ٣ ـ قائمة التسويق المعتادة ـ تحت عناوين العمود المناسب ، إدخال سطر جديد " القمح / دقيق القمح ( على أساس المعادل من الغلة ) ١٩٨٣ ، ٣,٠٠٠,٠٠٠ ".

٣ ـ تحت البند ٤ ـ قيود التصدير ـ حذف محتوى الفقرة الفرعية (ا) وإحلال الآتى : إن فترة قيود التصدير ستكون السنوات المالية الامريكية ١٩٧٩، ١٩٨٠، ١٩٨١، ١٩٨٢، ١٩٨٣ وأى سنة مالية لاحقة يتم فيها استيراد أو استخدام السلع الممولة فى ظل هذه الاتفاقية .

٤ ـ تحت البند ٥ ـ إجراءات المساعدة الذاتية ـ حذف إجراءات المساعدة الذاتية القائمة فى مجموعها وإحلال الآتى :

( ا ) توافق الحكومة المصرية على القيام بإجراءات المساعدة الذاتية لتحسين إنتاج وتخزين وتوزيع السلع الزراعية . ويتم تنفيذ إجراءات المساعدة الذاتية التالية للمساهمة مباشرة فى تقدم التنمية فى المناطق الريفية الفقيرة وتمكين الفقراء من المساهمة الفعالة فى زيادة الإنتاج الزراعى عن طريق المزارع الصغيرة .

(ب) توافق الحكومة المصرية على القيام بالأنشطة التالية وعلى توفير الموارد المالية والفنية والإدارية اللازمة لتنفيذها :

١ ــ السياسة الزراعية والتخطيط :

( ا ) الاستمرار فى مراجعة سياسات الأسعار للمدخلات الزراعية وتكون هذه المراجعة أساسا لتطبيق نظام مقنن لتخصيص واستخدام المدخلات .

(ب) الاستمرار فى مراجعة الدعم على أسعار المستهلك للسلع الغذائية . وتكون هذه المراجعة أساسا لتطبيق سياسة دعم تهدف بالدرجة الأولى حماية أصحاب الدخول الأقل انخفاضا .

( جـ ) زيادة الحوافز الإنتاج المحلى للمحاصيل الغذائية وستستمر الحكومة المصرية فى الاتجاه إلى ترشيد أسعار المدخلات وأسعار الاستهلاك مستهدفة من ذلك التوصل إلى تطبيق أسعار تتيح حوافز مناسبة للمنتجين ويتضمن هذا الإجراء استمرار شراء القمح من المزارعين بواسطة الحكومة المصرية على أساس اختيارى . وسوف تستمر الحكومة المصرية فى تحليلها خلال السنة المالية ١٩٨٣ لتقرير الحاجة إلى بدء برنامج مماثل للذرة . وسوف يتم تحديد أسعار الشراء بهدف تخفيض الفروق بين أسعار القمح المحلية والعالمية . وعند تقدير الاحتياجات فإن الحكومة سوف تمنح أولوية شراء للاستخدام الكامل للمحاصيل المنتجة محليا وسوف يتم توزيع الواردات الغذائية بأسلوب يقلل عدم إيجاد الحوافز للإنتاج المحلى إلى أقصى درجة .

٢ ــ البحث الزراعى والتوسع :

الاستمرار فى دراسة تنظيم وإدارة البحوث الزراعية حيث إنها ترتبط بزيادة الإنتاج عن طريق عملية التوسع ودعم جهود الأبحاث الزراعية

المصرية كما هو موضح فى مذكرة التفاهم الموقعة فى نوفمبر ١٩٧٩ .
ويتم فى خلال ذلك :

(ا) تحديد العوائق أمام الإدارة الفعالة لنظام أبحاث الزراعة والتوسع والنشر .

(ب) تطوير الإجراءات التى توفر الخدمات الضرورية وتخلق الحوافز وتوضح نتائج الأبحاث بكفاءة للمزارعين الأفراد .

(ج) تحديد التكنولوجيا الجديدة النافعة لمصر والمتاحة عالميا حتى يمكن للمزارعين المصريين نقلها واستخدامها .

(د) تقييم نتائج مشروعات الأبحاث الزراعية المصرية السابقة ونشر تلك التى تساعد على زيادة إنتاجية المزارع الصغيرة .

(هـ) تحديد الأولويات فى تمويل أنشطة مشروعات الأبحاث التطبيقية .

٣ — حفظ المياه وإدارة استخدامها فى المزارع :

الاستمرار فى تقييم الاحتمالات الهيكلية والتنظيمية لتطوير حفظ المياه وإدارة استخدامها فى المزارع ، مثال : تحديد سعر المياه بحيث يكون للمياه قيمة مدخلية .

٤ — استثمار الأراضى وتشغيلها وصيانتها :

الاستمرار فى تقييم مستويات الاستثمار فى قطاع الزراعة مع التركيز على أهداف مستوى الاستثمار لتحسين الأراضى الزراعية المزروعة حاليا بما فى ذلك الأراضى التى سبق استصلاحها إلى جانب مشروعات لتطوير الأراضى المستصلحة حديثا .

٥ — استمرار المباحثات لتشجيع الاستثمارات الأمريكية الخاصة فى القطاع الزراعى المصرى فى إطار معاهدة الاستثمار الثنائية الموقعة بواسطة الحكومتين فى ٢٩ سبتمبر ١٩٨٢

( ب ) فى الملحق(ب) ، برنامج الغذاء من أجل التنمية ، إجراء التعديلات التالية :

١ — تحت البند ٦ — التقييم والعلامات والمراجعة فقرة ( ا ) رقم ٢ تغيير "الرابع" إلى "الخامس" ( أنظر التعديل المؤرخ ٣٠ يونيه ١٩٨٠ ) .

٢ — تحت البند ٦ ، فقرة (ا) ، رقم ٣ حذف " سوف تستكمل السنة الرابعة فى ١ فبراير ١٩٨٣ " وإحلال " سوف تستكمل السنة الخامسة فى ١ مايو ١٩٨٤" ( أنظر التعديل المؤرخ ٣٠ يونيه ١٩٨٠ ) .

كل الشروط والأحكام الأخرى لاتفاقية الباب الثالث المؤرخة ٢٠ مارس ١٩٧٩ والمعدلة تظل كما هى .

إذا كان ماتقدم مقبولا لدى حكومتكم فإنى أقترح أن هذه المذكرة وردكم بالموافقة يشكلان اتفاقا بين حكومتينا يصبح نافذ المفعول من تاريخ مذكرتكم بالرد .

وتقبلوا ياأصحاب السعادة تأكيد عظيم احترامى .

أتشرف بأن أعلم سيادتكم بأن شروط المذكرة السابقة مقبولة لدى حكومة جمهورية مصر العربية وأن حكومة جمهورية مصر العربية تعتبر أن مذكرة سيادتكم والرد الحالى يشكلان اتفاقا بين حكومتينا فى هـذا الموضوع وتصبح نافذة المفعول من تاريخ هذا الرد .

وتفضل ياصاحب السعادة بقبول عظيم التقدير .

د . وجيه شندى

وزير شئون الاستثمار والتعاون الدولى

د . يوسف والى

وزير الدولة للزراعة والأمن الغذائى

محمد ناجى شتله

وزير التموين والتجارة الداخلية

# وزارة الخارجية

## قـــرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد/ رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٥٠٠ لسنة ١٩٨٣ الصادر بتاريخ ١٩٨٣/١١/٢٦ بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٣/٨/١٨ ، ٨/١٧ بمبلغ ١٥ مليون دولار أمريكى بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الخاص بتعديل اتفاقية بيع السلع الزراعية الموقعة بتاريخ ١٩٧٩/٣/٢٠ وفقا لأحكام الباب الثالث من القانون الأمريكى رقم ٤٨٠ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس/ الجمهورية بتاريخ ١٩٨٤/١/٥ ؛

قـــرر :

( مادة وحيدة )

ينشر فى الجريدة الرسمية الكتاب المتبادل الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٣/٨/١٨،٨/١٧ بمبلغ ١٥ مليون دولار أمريكى بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الخاص بتعديل اتفاقية بيع السلع الزراعية الموقعة بتاريخ ١٩٧٩/٣/٢٠ وفقا لأحكام الباب الثالث من القانون الأمريكى رقم ٤٨٠

ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٣/٨/١٨ م

كمال حسن على